

سيناريوهات حقيقته فى الاخلاقيات الطبيه  
الحالة الاولى : حالة حاتم ونجاه  
عبدالله احمد السيارى

لدى اهتمامات كبيره - اكايمييه وعمليه- فى مجال "اخلاقيات الطب" بصفتى رئيس "لجنه الاخلاقيات" فى المستشفى الجامعى الذى اعمل فيه وكونى اكتب عنها فى الدوريات الطبيه المحكمه واعطى محاضرات فى هذا المجال لطلبة الطب.  
لكى اتعلم واستفيد من هذه المجموعه الطبيه ذات الخبرة والعلم والمعرفه ساقدم لكم حالات/سيناريوهات حقيقته مرت على فى حياتى العمليه لاستفيد من راىكم فيها من الناحية الاخلاقيه:

- الحالة الاولى :حالة حاتم ونجاه -

حاتم رجل فى الثانية والخمسين من عمره تقدم للتبرع باحد كليتيه لابنته الشابه - نجاه المصابه بفشل كلوى تام.  
عند عمل فحص الانسجه لهما (وهذا فحص روتينى يسبق زراعته الكلى) اتضح انها ليست ابنته البيولوجيه، رغم انه يحسبها كذلك!!!  
هل ستخبر حاتم بان نجاه ليست ابنته البيولوجيه ؟  
عزز اجابتك بالاسباب الاخلاقية والدينية والاجتماعية وغير ذلك.

وصلت الردود على النحو التالى :

من حسام سلطان :

عزيزى الدكتور عبدالله

تحية طيبة

الحقيقة لا اعتقد ان من واجب الطبيب اخبار حاتم بان ابنته ليست ابنته البيولوجية لعدة اسباب منها:

- اولاً اثبات النسب ليس من مهام الطبيب المعالج الا فى حالات النزاع عندما تطلب الهيئات القضائية الفصل فى الامر، بل وحتى هذه النقطة فيها خلاف فقهي لانها من مسائل اللعان
- ثانياً اخبار الاب بهذا فيه اتهام صريح للام بالزنا وهذا سيفتح باب آخر قانونى واخلاقي وفقهي كذلك قد يؤدى الى مالاتحمد عقباه. اثبات الزنا له تبعات وشروط فصلها اهل الفقه والقانون. بل ان حديث ماعز المشهور فيه مدافعة من النبى الكريم لماعز الذى جاء معترفاً ومقراً والرواية طويلة فى هذا الشأن (لعلك قبلتها...لعلك فخذتها الخ) بمعنى ان دفع التهمة والستر مقدمان على العقوبة والفضيحة

- ثالثاً لاينبغي للطبيب كشف ماستره الله الا في حالات الضرورة وعند الطلب من اهل الحل والعقد يعني القضاء في حالات النزاعات في قضايا الميراث او اللعان بين الزوجينلقد
- رابعاً هل سيتحمل الطبيب تبعات هدم البيت وماسيترتب عليه من مآسي والالام؟
- خامساً ماهي احتمالات الخطأ هنا؟ وهل بالامكان عدم مطابقة الكلى والانسجة في حالات الابوة البيولوجية؟

من أشرف جرجره:

Dear Abdulla

I have discussed this matter with my friend and Aden College graduate Abdul Karim Ali Abdo, an infection Control practitioner in Canada, who gave me his view that it is reasonable for the doctor to state to the family that there are genetic incompatibility which precludes that this transplant should not continue, without having to divulge the paternal reason for it at this stage. If the father insists why it is not compatible then the doctor should refer him to a geneticist to state the reasons of incompatibility.

Secondly, it might be (ethically) acceptable, as a cop out, to state to the father that it would be better to wait for a younger donor to ensure a better outcome of a successful transplant.

Thirdly, **it is the physician's responsibility to do his patient no harm.**

Therefore, the doctor should refuse to carry-out the transplant for fear of the high risk of rejection.

As far as ethical and religious reasons we support the case presented by our colleague Hussam Sultan who put it in a net shell.

ومن فؤاد أبوبكر حيمد:

Dear Dr. Abdullah,

Our Bros. Ashraf Girgrah, and Hussam Sultan, have given a straight, logic and clear answer to such an authentic humanitarian dilemma.

These cases are really of great interest, and we love to read some more of them.

ومن يحي نعمان:

وهذا رد مختصر رائع من الأخ العزيز حسام سلطان وجزاه الله كل خير.

ومن صالح صوفي:

الرد القادم من الاخ حسام رد عاقل وسليم من الناحية الدينية والاخلاقية والاجتماعية واعتقد ان الدكتور بإمكانه تعليل واعطاء اسباب كثيره للسيد حاتم غير السبب البيولوجي في عدم مقدرة الطب استعمال كليته للسيدة نجاه وبذلك يستر ما ستره الله وكما قال عليه افضل الصلاة وازكى السلام (الولد للفراش وللعاهر الحجر) الا اذا حدثت ملاعنة امام القضاء وطلب من الطبيب الادلاء بالحقيقة -والحقيقة الحقّه ايضا لا يعلمها الا الله وحده - فالامر هنا يختلف ، فالبيوت لا تهدم طواعية او ببساطة بكل وعلى الطبيب ان يكون هنا ايضا متورّعا ، ما لم المقاييس الدينية والانسانية والاخلاقية والاجتماعية.

ومن كمال اليماني :

استاذي القدير د. عبدالله السيارى

أجدني أقف موقف الأخ الفاضل حسام سلطان .. وأضيف ما في الأثر - روى عبد الرزاق في مصنفه أن رجلا خطب إلى رجل ابنة له، وكانت قد أهدت أي ارتكبت ما يوجب حدًا- فجاء إلى أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه، فذكر له فزوجها، ولا تُخبر :ذلك، فقال له عمر: ما رأيت منها؟ قال: ما رأيت إلا خيرا. قال

[18]

وعن الشعبي أن رجلا جاء إلى عمر بن الخطاب فقال: "يا أمير المؤمنين! إنني أدركت، وأدت ابنة لي في الجاهلية، فأدركتها قبل أن تموت، فاستخرجتها، ثم إنها إلا وقد أخذت فحسُن إسلامها. وإنها أصابت حدًا من حدود الإسلام، فلم نفجأها برأ كلمها [19] ، السكين تذبح نفسها، فاستنقذتها وقد خرجت نفسها، فداويتها حتى منها؟"، فقال عمر: "هاه لئن فأقبلت إقبالا حسنا، وإنها خطبت إليّ، فأذكر ما كان

الودم" [20] فعلت لأعاقبك عقوبة يسمع بها أهل الوبر وأهل

وفي رواية: "لأعاقبك عقوبة يتحدث بها أهل الأمصار، أنكحها نكاح العفيفة

المسلمة" [21]

أخبرت وفي رواية أخرى: "أتخبر بشأنها؟ تعمد إلى ما ستره الله فتبديده! والله لئن العفيفة بشأنها أحدًا من الناس لأجعلنك نكالا لأهل الأمصار، بل أنكحها بنكاح

## المسلمة" [22]

وأن فهذه الآثار جميعها أفادت اعتبار عمر رضي الله عنه للستر في حق الزانية، أهليها بالعار الأبدي، نوافذ الرحمة لا ينبغي أن تُغلق أمامها، وأن يُحكم عليها وعلى جديدًا أوله التوبة، والتملص من بل يُكتم ما كان منها، ولا يشاع، وتستفتح فصلا الطاهرات المعصية، وتشرع في حياة العفاف.  
( منقول )

ومن فؤاد عبدالعزيز السقاف

الدكتور الفاضل عبدالله

رد رائع فعلا ....لم اخذ بالحسبان احتمالات الخطأ التي ذكرها الأخ حسام.